

اورعيتها بشرا وتذب في ارضها فيزهر لونه فيحسن كما يحسن الطاروس
فان اجاده مياذي السركوبين وصفق كما يفعل القرد فاذا قوي اسكره جانه
ويطلب النوم فتشمل قوته وينتفض الوضوء بالردة كما ينقطع الخنزير
بكفره واداسلامه بقول كان يقول هو مشرك او فعل كما قام مصحفي بقدر يستتاع
ثلاثة ايام فان تاب نوضا لما يستقبل لان الردة احبطت عمله ومن جعلته الوضوء
للقوله تعالى مخاطبا للنبيه صلى الله عليه وسلم لم يرد غيره لعصمته هو وسائر الانبياء
ومن جعله الوضوء واما الفصل فلا يتطرد الردة كما قاله ابن جماعة في كتابه المسيحي
فرض العين قال الخطاب عطف نقله له وهذا والله اعلم بما لم يحدث منه من وجوه
الفصل واعلم ان الردة يجوزها محمطة للعقل ولا يشترط الوفاة عليها وانما
تخرج تقاي من يرتد منها عن دينه فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا
والآخرة واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون فهو من باب اللغو والنشر المرتب
لانه رتب فيها الموتين احباط العقل والخلود في النار على امرين الردة والوفاء عليها
الاول للماول والثاني للتاني اي رتب الاحباط على الردة والخلود على الوفاة عليها
ثم ان المعص حول عبارته بقوله وينتفض الوضوء بالردة ولم يوظف الله على الاسباب
المتقدمة ولا على اللاحقات السابقة اشارة الى ان الردة ليست حدثا ولا تشبيها وانما
هي نوع اخر اخص بالنتفض لانها تحبط الاعمال كما تقدم ولذلك اشكر في الحديث
تدبيره قال علي الدين البخاري لعلم ان الكافر اسم لمن لا ايمان له فان اظهر
الايمان من غير اعتراف بنبوة النبي عليه السلام خص باسم المنافق وان طرأ كفره
بعد الايمان خص باسم المرتد لرجوعه عن الاسلام وان قال بالاهبين او اكثر خص
باسم المشرك لا تباينه الشريك في الالوهية وان كان متدينا ببعض الاديان
والكنية المنسوخة خص باسم الكفاي كاليهودي والنصراني وان كان يقول
بقدم الدهر واستناد الجوادين اليه خص باسم الدهريه وان لم يثبت الباري
خص باسم الموطلي وان كان مع اعترافه بنبوة النبي عليه السلام واقرا بالردة
شفاير الاسلام ينقض عقابدهم كغير الاتفاق كالوجودية مثلا خص باسم
المجد والزنديق وهو في الاصل منسوب الى زندي اسم كتاب اظهر من عروق
في ايام قياد وزعم انه ناويل كتاب الجيوس الذي جابه ذلك تنفت الذين يزعمون
انه يبيهم فالمنافق غير الزنديق وان اشرك في الكفر انتهى **وبالله التمسك في الحديث**